

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى ميزانية المؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنمائي والصناعات الصغيرة ، لسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ باصدار لائحة نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٢ باصدار نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / حسن محمد سالم مديرًا عاماً للمؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنمائي والصناعات الصغيرة براتب قدره ١٥٠٠ جنيه سنويًا وبدل تأمين قدره ٦٠٠ جنيه سنويًا .

مادة ٢ - هيئ كل من السيدين المهندسين سعد الدين هاشم وعمر حسب الذي يوظفه مدير تنفيذ المؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنمائي والصناعات الصغيرة بدرجة مدير عام .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في

صدر برأسة الجمهورية في ذي القعده سنة ١٣٨٣ (١٩٦٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٠١ لسنة ١٩٦٤

يعين المهندس أبو العلاء إبراهيم جابر ألق بوظيفة مدير إدارة عامة بالمدينة العامة لشئون سكك حديد مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن تنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء الهيئة العامة لشئون سكك حديد مصر ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٩٠ لسنة ١٩٥٩ بنظام الموظفين بالمدينة العامة لشئون السكك الحديدية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم لجوء تعين أي شخص في الحكومة أو الميليات أو المؤسسات العامة بمحاسبة سنوية قدرها ١٥٠٠ جنيه فاكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ، والمعدل بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى ما ارتأاه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

قرر :

مادة ١ - اعتباراً من ١٠ أكتوبر سنة ١٩٦٢ يعين المهندس أبو العلاء إبراهيم جابر ألق وكيل الإدارة العامة بالمدينة العامة لشئون السكك الحديدية بوظيفة مدير إدارة عامة بها براتب سنوي شامل قدره ١٥٠٠ جنيه و٢٤٤ مليوناً

مادة ٢ - حل وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأسة الجمهورية في ذي القعده سنة ١٣٨٣ (١٩٦٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر